ثانيا :. نشأة وتطور السجون

ارتبط تطور السجون بتطور أغراض العقوبة على مر العصور التاريخية المتعاقبة، ففي المجتمعات القديمة حيث كان الغرض من العقوبة هو إشباع الانتقام لدى المجني عليه وذويه، سادت العقوبات البدنية التي لا يستغرق تنفيذها وقتا طويلاً، كالإعدام وبتر الأعضاء، وكانت السجون في تلك الفترة مجرد أماكن يحجز فيها المتهم أو المحكوم عليه إما انتظارا لمحاكمته أو تمهيدا لتنفيذ العقوبة عليه. ولم تهتم المجتمعات القديمة بأمر هذه السجون ولا بظروف من يودع فيها، فكانت إما زنزانات مظلمة تحت سطح الأرض أو حفرا عميقة يصعب الخروج منها. وكانت تتميز بقسوة الحياة داخلها وانعدام الرعاية الصحية للنزلاء أو الاهتمام بتغذيتهم أو كسوتهم، إضافة إلى تكدسهم فيها دون تمييز أو تصنيف.

ومع ظهور الديانة المسيحية وانتشار تعاليمها أنشئت السجون الكنيسية وكان رجال الكنيسة ينظرون إلى الجريمة على أنها إثم أو خطيئة، ويعتبرون المجرم شخصا عاديا كغيره من أفراد المجتمع ولكنه شخص مذنب عليه التوبة. وتحقق التوبة في نظرهم يستلزم انعزال المذنب عن المجتمع لكي يناجي الله في عزلته، وتقديم يد العون والمساعدة إليه حتى تقبل توبته، ومن هنا نشأت فكرة السجن الانفرادي للمجرمين والاهتمام بتهذيبهم وإصلاحهم وتأهيلهم.

وهذا الانفراد كان يتحقق بالعزل ليلاً، والعمل الجماعي نهارا مع التزام الصمت حتى لا يتفشى الفساد بين المذنبين، وإما يتحقق بالفصل التام دون السماح بالاختلاط إلا بصفة استثنائية عند أداء الفرائض الدينية والاحتفالات أو غير ذلك من المناسبات.

وكان من المنتظر أن تشهد السجون المدنية حركة إصلاح كاملة تواكب فيها السجون الكنيسية ولكن المتتبع لتطور السجون المدنية يلاحظ أنَّ هذا التطور بدأ بطيئا، فحتى منتصف القرن السادس عشر، ظلت السجون القديمة

علـى حالهـا مـن السـوء، بـلْ تفاقمـت تلـك الحالـة بعـد ذلـك التـاريخ بسـبب تقريـر عقوبة سلب الحرية بالنسبة لبعض الجرائم غير الخطيرة.

ولعـل السـبب فـي ذلـك يرجـع إلـى النظـرة إلـى المحكـوم علـيهم علـى أنهـم أشـخاص غيـر عـاديين أو مـواطنين مـن الدرجـة الثانيـة، كمـا أن أغـراض العقوبـة ظلت لفترة طويلة مقتصرة على الردع والزجر والإيلام.

ونظـرا للحالـة التـي آلـت إليهـا السـجون المدنيـة بالمقارنـة مـع السـجون الكنيسـية وبفضـل تـأثير تعـاليم الديانـة المسـيحية كـان مـيلاد السـجون الحديثـة. ويعتبـر سـجن برايـدويل أول هـذه السـجون، حيـث أطلـق عليـه أسـم دار الإصـلاح، وكـان الغـرض مـن إنشـائه هـو تأديـب المنحـرفين والمتشـردين وإجبـارهم علـى العمـل، إذ كـان المحكـوم علـيهم يخضـعون فيـه للعمـل والنظـام فـي ذات الوقـت حتـى يمكـن استئصـال عـادة الكسـل مـن نفوسـهم وإخـراجهم مـن حالـة التشـرد التـي يعيشـون عليهـا. وعلـى إثـر نجـاح تجربـة هـذا السـجن تـوالى انتشـار هـذه السـجون فـي مناطق عدة سواء داخل إنجلترا أو إخراجها.

وتجـدر الإشـارة إلـى أنَّ وظيفـة السـجون بقيـت علـى حالهـا بوصـفها أمـاكن انتظـار بالنسـبة للمتهمـين أو المحكـوم علـيهم، وكـذلك باعتبارهـا أمـاكن لتنفيـذ العقوبـة السـالبة للحريـة بالنسـبة للجـرائم غيـر الخطـرة. أمـا بالنسـبة للجـرائم الخطيـرة، فلـم تكـن تلـك السـجون مخصصـة لتنفيـذ عقوباتهـا، وإنمـا كانـت توقـع علـى المجـرمين الخطـرين عقوبـات بدنيـة مثـل الإعـدام وبتـر الأعضـاء، والجلـد، وقـد ألغيـت بعـض العقوبـات البدنيـة فيمـا بعـد، واسـتبدلت بهـا عقوبـات سـالبة للحريـة، إلاّ أنّ تنفيـذ تلـك الأخيـرة كـان مصـحوبا بقسـوة وشـدة وتجعـل درجـة إيلامهـا قريبـة مـن العقوبـات البدنيـة الملغـاة مثـل التعـذيب البـدني، التجـديف فـي السـفن القديمـة، الإيـداع فـي كـان مظلـم، كمـا اسـتحدثت وسـيلة أخـرى وهـي النفـي خارج البلاد.

ولـم تعـرف السـجون تطـوراً فـي أنظمتهـا إلا مـع انتشـار الـدعوات الفكريـة، التـي ظهـرت فـي القـرن الثـامن عشـر، إلـى احتـرام حقـوق الإنسـان وحمايـة الحريـات الفرديـة وتطبيـق مبـادئ الديمقراطيـة والتـي انعكسـت آثارهـا علـى السياسـة

العقابية، فقد عني علماء العقاب بتحديد أهداف العقوبات السالبة للحرية، وفي مقدمتها الردع الخاص، عن طريق تأهيل المحكوم عليهم وإعدادهم لمواجهة المجتمع دون أن يعودوا إلى ارتكاب الجريمة، وأهم وسائل التأهيل هي فرض العمل داخل السجون، وهكذا أضيف العمل إلى ما سبق للكنيسة إقراره من تعليم وتهذيب المحكوم عليهم.

وفي ضوء هذه الأفكار الجديدة اتجهت الدراسات في القرن التاسع عشر إلى إعداد السجون حتى تستطيع القيام بتحقيق أغراض العقوبة، وأنشئت سجون في دول عديدة استهدفت استبعاد النظام الجماعي وتحقيق المبادئ العقابية الجديدة، ولكنها اختلفت في النظام الذي تبنته لتحقيقها.

وتميز القرن العشرون بتطبيق أساليب المعاملة العقابية التي تهدف إلى تحقيق أغراض العقوبة، ومن هذه الأساليب تصنيف المحكوم عليهم ومعاملة كل طائفة بالأسلوب الذي يتناسب معها بحيث يهدف إلى استئصال النوازع الإجرامية لدى أفرادها، وقد أنشئت في سبيل ذلك السجون الخاصة، وكان من أهمها تلك الخاصة بالأحداث والتي أنشئت تجنبا للآثار الخطيرة التي تترتب على مخالطتهم للمجرمين البالغين.. وأدناه فكرة موجزة عن تأريخ تطور السجون:

١- السجون في القرون الوسطى:

كان السجن عقوبة غير محددة المدة ولا تستهدف سوى الانتقام والإرهاب، حيث كان الهدف من العقوبة هو الردع، وكان السجناء يوضعون في سراديب مظلمة غير صحية ويُكَبَلون بسلاسل حديدية مع التعذيب والإرغام على القيام بأعمال السخرة. ولم يكن الإشراف على السجون مُناط بأمر من السلطة العامة، بل يتولاه أفراد يحصلون على أُجُورِهم من النزلاء أنفسهم أو من أُسرهم، ثم ظهرت السجون التي تسيطر عليها الدولة، ولم تكن هناك أبنية تُنشأ خصيصاً للسجون بل كانت أبنية السجون عبارة عن قلاع وحصون قديمة .

٢- السجون في العصر الحديث:

تعود نشأة السجون الحديثة إلى أسباب كثيرة منها: سياسية كانهيار الإقطاع، والعوامل الدينية التي كان لها مساهمة جلية في تطور السجون، والأسباب الاقتصادية التي ترجع إلى الثورة الصناعية وما نجم عنها من هجرة إلى المدينة وتعرض المهاجرين إلى التشرد وحالة الفقر التي كانوا يعيشونها وقد أدى ذلك إلى ارتكابهم لجرائم السرقة البسيطة، فأدى ذلك إلى ازدحام السجون بالمحكوم عليهم. وقد لعب بعض المُصلحين دوراً كبيراً في تطور السجون، ومن أشهرهم جون هوارد الإنكليزي الذي كرس حياته لتطوير السجون، وقام بزيارة الكثير من سجون الدول الأوربية وألف كتابه الشهير" حالة السجون" الذي نُشِرَ عام ١٧٧٧، ونادى بضرورة عزل السجناء مع توفير العمل الجاد لهم وإيجاد نظام صحي متكامل من ناحية التهوية والتغذية. وقد وجدت هذه الأفكار ترحيباً في الولايات المتحدة الأمريكية بعد استقلالها

ويعد هذا القرن عصراً جديداً في النظام العقابي؛ إذا حظيت السجون باهتمام كبير في مجال أساليب المعاملة العقابية، واتجهت نحو تصنيف النزلاء وتخصيص السجون ،وقد ضمت المؤسسة العقابية العديد من الأخصائيين في مختلف النواحي الطبية والنفسية والاجتماعية.

وقد اهتمت المؤتمرات الدولية بالسجون ووضعت التوصيات اللازمة في إصلاحها وتطويرها؛ حيث انعقد المؤتمر الدولي الأول للسجون في لندن عام ١٨٧٢، والمؤتمر الدولي الثاني في استكهولم عام ١٨٧٨، وهكذا توالت المؤتمرات حتى بلغ عددها اثني عشر مؤتمراً. وعقدت منظمة الأُمم المتحدة عدة مؤتمرات وخاصةً في مكافحة الجريمة ومعاملة المذنبين، كان أولها في جنيف عام ١٩٥٥، والثاني في لندن عام ١٩٦٠، والثالث في مدينة استكهولم عام ١٩٦٥، والرابع في مدينة كيوتو اليابانية عام ١٩٧٠.

وفي ٣٠ / آب / ١٩٥٥ ، أقرت الجمعية العامة للمؤتمر الدولي الأول للأُمم المتحدة في مكافحة الجريمة ومعاملة المذنبين في جنيف " مشروع

قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين" وقد اعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأُمم المتحدة هذه القواعد في قراره المرقم ٦٦٣ /ج / بتاريخ / ٣١ / تموز / ١٩٥٧.

ويمكن تعريف" مجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين" بأنها: مجموعة المبادئ والأسس التي تحدد أقل الأوضاع والمعايير المقبولة لمعاملة مختلف طوائف المسجونين البالغين، وتنظيم وإدارة مؤسساتهم طبقاً للآراء و الممارسات المعاصرة لعم العقاب الحديث. وتعد هذه القواعد أهم وثيقة دولية لتنظيم السجون يعمل بموجبها في الوقت الحاضر، فهي تمثل خلاصة النظرة الإنسانية المتطورة في مجال التنفيذ العقابي .

٣- تطور المؤسسات العقابية في العراق:

يعود تاريخ أوّل سجن في العراق إلى عام ١٩١٨، حيث أنشأت الحكومة آنذاك الذي كان مؤلفاً من عدة غرف في وزارة الدفاع. وفي فترة الاحتلال الأجنبي تم تأسيس سجن جديد في بغداد باسم <> وترجع هذه التسمية إلى كونه محاطاً بالأسلاك الشائكة، ثم أُنشئ <> في منطقة باب المعظم الذي انتقل بعد ذلك إلى منطقة أبو غريب.

أما القوانين التي تنظم السجون، فقد صدر أوّل قانون خاص بالسجون عام ١٩٢٤، ألا أنه أُلغيَّ بقانون رقم ٦٦لعام ١٩٣٦، الذي ظل نافذاً حتى صدور القانون رقم ١٥١لعام ١٩٦٩، الذي أُنشأت بموجبه مصلحة السجون لتتولى الإشراف على السجون في كافة أنحاء القطر. وأخيراً صدر قانون المؤسسة العاملة للإصلاح الاجتماعي رقم ١٠٤ لعام ١٩٨١.

وفي الوقت الحضر يوجد سجن مركزي واحد في محافظة بغداد في منطقة أبو غريب والذي بُدلت تسميته إلى المؤسسة العامة للإصلاح الاجتماعي، وثلاثة سجون فرعية في ثلاث محافظات هي البصرة، ونينوى، وبابل.